

كان الاكثر يشترط ان لا يكون داعية اليها كما نص على ذلك النووي وقال الحافظ الذهبي في المجلد الاول من الميزان في ترجمة ابان بن تغلب: ان الشيعي اذا لم يكفر الشيخين ابي بكر وعمر ولم يتبرأ منهما تقبل روايته ، ثم قال في وصف ابان : انه شيعي جلد ، لكنه صدوق فلنا صدقه وعليه بدعته ، واطافه الى ذلك . فلقائل ان يقول : كيف ساغ توثيق مبتدع ؟ وحد الثقة العدالة والامتنان ، فكيف يكون عدلا وهو صاحب بدعة ، وجوابه ان البدعة على ضربين صغرى كالتشيع بلا غلو ، وغلو التشيع ، وهذه كثيرة في التابعين وتابعيهم مع الدين والورع والصدق ، فلو رد حديث هؤلاء لذهبت جملة الآثار النبوية ، وهذه مفسدة بينة ، ثم بدعة كبرى كالرفض الكامل ، والغلو فيه والحط على ابي بكر وعمر ، والدعاء الى ذلك ، فهذا النوع لا يحتج بهم ولا كرامة ، ولا استحضر من هذا النوع رجلا صادقا ولا مأمونا ، بل الكذب شعارهم والتقية والنفاق دثارهم ، فكيف يقبل نقل من هذا حاله ، حاشا وكلا فالغالي في زمان السلف وعرفهم ، هو من تكلم في عثمان والزيير وطلحة ومعاوية وطاقفة ممن حارب عليا ( ع ) وتعرض لسبهم ، والغالي في زماننا هو الذي يكفر هؤلاء السادة ، ويتبرأ من الشيخين ايضا ، فهذا ضال مفتر كذاب ونقل عن الحافظ ابن حجر ما هو قريب من هذا النص (١) .

وهذا النص من الذهبي يكاد ان يكون صريحا في ان صدق الراوي ووثاقته لا بد من مراعاتهما في الراوي ايا كانت صفته ، والشيعي مع انه على جميع حالاته مبتدع ، ولكن اذا لم يبلغ الحال به الى تفكير من حارب عليا ( ع ) والبراءة من الشيخين لا ترد روايته اذا كان صدوقا وضابطا للحديث ، وهو وان لم يعبر عن رأي الجمهور في هذه المسألة ، الا ان الكثير منهم على ذلك ، كما يبدو من نصوصهم وتصريحاتهم .

(١)، المصدر السابق ص ١٠١ .